

تاج العروس من جواهر القاموس

قال أبو حنيفة : استنأوا الوسمي : نظروا إليه وأصله من الذوء .
فقدسم الهمة . وفي لسان العرب : قال شمر : ولا تستنأى العرب بالذجوم
كلها إنما يذكر بالأواء بعضها وهي معروفة في أشعارهم وكلامهم وكان ابن
الأعرابي يقول : لا يكون ذوء حتى يكون معه مطر وإلا فلا ذوء . قال أبو
منصور : أوّل المطر الوسمي وأزواؤه العرقوتان المؤخّرتان هما
الفرغ المؤخّر ثمّ الشّرط ثمّ الثّريّا ثمّ الشّتويّ وأزواؤه
الجوزاء ثمّ الذّراعان ونثرتّهما ثمّ الجبهة وهي آخر الشّتويّ
وأوّل الدّفئيّ والصّيفيّ ثمّ الصّيفيّ وأزواؤه السّماكان الأعزل
والرّقيب وما بين السّماكين صيف وهو نحو أربعين يوماً ثمّ الحميم وليس
له ذوء ثمّ الخريفيّ وأزواؤه الذّسران ثمّ الأخضر ثمّ عرقوتان
الدّلّول والأوليان وهما الفرغ المقدّم قال : وكلّ مطر من الوسمي إلى
الدّفئيّ ربيع . وفي الحديث " من قال سقينا بالذّجم فقد آمن بالذّجم
وكفّر بال " قال الزجاج : فمن قال مطرنا بذوء كذا وأراد الوقت ولم يقصد
إلى فعل الذّجم فذلك - وإعلم - جائز كما جاء عن عمر B أنّه استسقى
بالمصلاّ ثمّ نادى العباس : كم بقي من ذوء الثّريّا ؟ فقال : إنّ
العلماء بها يزعمون أنّها تعتدّ في الأوق سبعا بعد وُقوعها . فوالله ما
مضت تلك السّبع حتّى غيبت الدّاس . فإنّما أراد عمر : كم بقي من الوقت
الذي جرت به العادة أنّه إذا تمّ أتى بالمطر ؟ قال ابن الأثير : أمّا
من جعل المطر من فعل الله تعالى وأراد بقوله مطرنا بذوء كذا أي في وقت كذا
وهو هذا الذّوء الفلاني فإنّ ذلك جائز أي أنّ الله تعالى قد أجرى العادة أن
يأتي المطر في هذه الأوقات . ومثّل ذلك روي عن أبي منصور . وفي بعض نسخ الإصحاح لابن
السكّيت : ما بالبادية أزواؤه منه أي أعلم بالأزواء منه ولا فعل له . وهذا
أحد ما جاء من هذا الضّرر من غير أن يكون له فعل وإنّما هو كاحذك
الشّاتين وأحذك البعيرين على الشّذوذ أي من بابهما أي أعظمهما
حذكاً . ووجه الشّذوذ أنّ شرطاً أفعّل التّفضيل أنّ لا يُدنى إلاّ من فعل
وقد ذكر ابن هشام له نظائر قاله شيخنا . ونساء بصدّره : نهض . ونساء إذا بعدد
كذات مقلوب منه صرح به كثيرون أو لغة فيه أنشد يعقوب :

أَقُولُ وَقَدْ نَاءَتْ بِهِمْ غُرُوبَةُ النَّوَى ... نَوَى خَيْتَعُورُ لَا تَشْطُّ دِيَارُكَ
وَقَالَ ابْنُ بَرَرِيٍّ : وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ " أَعْرَضَ وَنَاءَ بِجَانِبِهِ " عَلَى الْقَلْبِ وَأَنَشَدَ
هَذَا الْبَيْتَ وَاسْتَشْهَدَ الْجَوْهَرِيَّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِقَوْلِ سَهْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ : .
مَنْ إِنْ رَأَىكَ غَنِيًّا لَانَ جَانِبُهُ ... وَإِنْ رَأَىكَ فَقِيرًا نَاءَ وَاعْتَرَبَا قَالَ
ابْنُ الْمُكَرَّمِ : وَأُتِيَ بَخْطَرُ الشَّيْخِ الصَّلَاحِ الْمُحَدِّثِ أَنَّ الَّذِي أَنَشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ
لَيْسَ عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ وَإِنَّمَا هُوَ : .

إِذَا افْتَقَرْتَ نَأَى وَاشْتَدَّ جَانِبُهُ ... وَإِنْ رَأَىكَ غَنِيًّا لَانَ وَافْتَرَبَا
وَنَاءَ الشَّيْءُ وَاللَّحْمُ يَنْدَاءُ أَيْ كَيْخَافَ وَالَّذِي فِي النِّهَايَةِ وَالصَّحَاحُ وَالْمَصْبَاحُ
وَلِسَانُ الْعَرَبِ يَنْبِيعُ مِثْلُ يَبِيعُ نَبِيئًا مِثْلُ بَيْعٍ فَهُوَ نَبِيعٌ بِالْكَسْرِ مِثْلُ نَبِيعٍ بَيْئًا
النَّبِيُّوَعِ بوزن النَّبِيُّوَعِ وَالنَّبِيُّوَأَوَّةِ وَكَذَلِكَ نَهَيْتَ اللَّحْمُ وَهُوَ بَيْئًا النَّبِيُّوَعِ أَيْ
لَمْ يَنْدُضْجِ أَوْ لَمْ تَمَسَّه نَارُ كَذَا قَالَ ابْنُ الْمُكَرَّمِ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ وَقِيلَ إِنَّهَا
يَائِيَّةٌ أَيْ يُتْرَكُ الْهَمْزُ وَيُقْلَبُ يَاءً فَيُقَالُ نَبِيٌّ مُشْدَدًا قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ : .
عُقَارُ كَمَاءِ النَّبِيِّ لَيْسَتْ بِخَمْطَةٍ ... وَلَا خَلْطَةٍ يَكُونِي الشُّرُوبُ
شَهَا بِهَا